

بحار الأنوار

[373] وبناتنا لبنينا (1). 9 - فتح: محمد بن يعقوب الكليني في كتاب الرسائل قال:
كتب مولانا الجواد عليه السلام إلى علي بن أسباط فهمت ما ذكرت من أمر بناتك وأنت لا تجد
أحدا مثلك فلا تفكر في ذلك يرحمك الله، فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال: إذا جاءكم من
ترضون خلقه ودينه فزوجوه، وإن لا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير (2). 10 - شى: عن
إبراهيم بن ميمون، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن قول الله عز وجل: " لا يحل لكم
أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتیتموهن " قال: الرجل تكون في حجره
اليتيمة فيمنعها من التزويج ليرثها بما تكون قريبة له، قلت: ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض
ما آتیتموهن " قال: الرجل تكون له المرأة فيضربها حتى تفتدي منه فنهى الله عن ذلك (3).
11 - شى: عن هاشم بن عبد الله بن السري العجلي قال: سألته عن قول الله: " ولا تعضلوهن
لتذهبوا ببعض ما آتیتموهن " قال: فحكى كلاما ثم قال: كما يقولون بالنبطية إذا طرح عليها
الثوب عضلها فلا تستطيع أن تزوج غيره وكان هذا في الجاهلية (4). 12 - قب: قال بعض
الخوارج لهشام بن الحكم: العجم تتزوج في العرب قال: نعم، قال: فالعرب تتزوج في قريش؟
قال: نعم، قال: فقريش تتزوج في بني هاشم؟ قال: نعم، فجاء الخارجي إلى الصادق عليه
السلام فقص عليه ثم قال: أسمع منك فقال عليه السلام: نعم، فقد قلت ذاك، قال الخارجي:
فها أنا ذا قد جئتك خاطبا فقال له أبو عبد الله عليه السلام: إنك لكفو في دينك وحسبك في
قومك، ولكن الله عز وجل _____ (1) فقه الرضا ص 48. (2)
فتح الابواب (مخطوط). (3) تفسير العياشي ج 1 ص 228. (4) تفسير العياشي ج 1 ص 229.